



وزارة التعليم
Ministry of Education

الدليل المصور لقواعد السلوك والمواظبة لطالبات المرحلة المتوسطة لعام ١٤٤٧هـ



إعداد وتنفيذ:

الأستاذة/ عواطف الغامدي

الأستاذة / نوال الشهري

الأستاذة / آمال العمودي

الأستاذة/ حصة المطيري





صاحب السمو الملكي
الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
وطني العهد رئيس مجلس الوزراء



خادم الحرمين الشريفين
الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية

انطلاقاً من حرص وزارة التعليم على بناء بيئة تعليمية آمنة ومحفزة، وتعزيز القيم الإسلامية والوطنية، وترسيخ مبادئ الانضباط والمسؤولية لدى الطلبة، جاءت لائحة السلوك والمواظبة للتعليم العام لعام ١٤٤٧هـ إطاراً تنظيمياً يهدف إلى تقويم السلوك، ودعم المواظبة وتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات داخل المجتمع المدرسي.

ويأتي هذا الدليل المصوّر ليكون أداة توعوية إرشادية مساندة، تسهم في تبسيط بنود اللائحة وتوضيحها بأسلوب بصري جذاب، يسهل فهمه واستيعابه من قبل الطلبة وأولياء الأمور ومنسوبي المدرسة، ويعزز الوعي بالسلوكيات الإيجابية، ويوضح المخالفات السلوكية وآليات التعامل معها وفق الأنظمة المعتمدة.

كما يهدف الدليل إلى دعم الممارسات التربوية الوقائية، وتعزيز ثقافة الانضباط الذاتي.

المادة (١) : التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أينما وردت في هذا الكتاب – المعاني المبينة أمام كل منها ، ما لم يقتضي السياق غير ذلك

2



منسوبو المدرسة

جميع العاملين في المدرسة مثل
المدير- الوكيل - المعلم – الموجه
الطلابي – رائد النشاط – الإداري
– المستخدم الحارس – سائق
الحافلة - المراسل .

3



الذي المدرسي

الذي المدرسي المعتمد من
الوزارة للتعليم الحكومي أو

1



الطالب

كل من يتلقى التعليم العام .

4



السلوك

كل ما يصدر من الطالب من أقوال
أو أفعال حركية أو لفظية أثناء
تعامله مع منسوبي المدرسة ،
وعناصر البيئة المدرسية وانظمتها
في المواقف المختلفة .

5



السلوك الإيجابي

هو السلوك المتوقع من الطالب
والذي يتسق مع الأهداف والقيم
واللوائح والنظم التربوية والأعراف
السائدة في المجتمع التعليمي .

6



السلوك المتميز

هو السلوك الذي يعكس الممارسات
التميزة المتسق مع القيم الإسلامية
والهوية الوطنية ، والتي يظهرها الطالب
من خلال حسن تصرفه وأخلاقه
ومبادراته في المجتمع المدرسي .

7



تعزيز السلوك

هو الإجراء التربوي الذي يتخذ بعد
سلوك معين ، بهدف دعمه إذا كان
إيجابياً ، وتصحيح أثره إذا كان سلبياً
، بما يسهم في تكرار السلوك الإيجابي
مستقبلاً في مواقف متشابهة .

8



تعديل السلوك

الإجراءات التربوية والعلاجية التي
تهدف إلى ضبط وتقويم سلوك
الطلبة الذين يجدون صعوبة في
التكيف مع البيئة المدرسية
بإكسابهم السلوك الإيجابي البناء .

9



التنمر

استهداف طالب معين أو طلاب معينين
بصورة متكررة وباستخدام أساليب ذات
طبيعة نفسية أو جسدية غير مرغوبة تلحق
الأذى الشديد بالطالب المستهدف ، وقد
يكون التنمر باستخدام أسلوب مباشر أو
غير مباشر عبر وسائل التقنية الحديثة .



10



الابتزاز

تهديد طالب بفضحه أو كشف معلومات تؤثر على حياته أو أسرته على أن يستجيب للطالب المبتز مقابل مبلغ مادي أو غرض معنوي أو غرض مادي ، ويكون على سبيل الإغرام والإجبار .

11



التحرش الجنسي

كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسي ، تصدر من طالب تجاه أي طالب آخر ، تمس جسده أو عرضه ، أو تخدش حيائه ، بأي وسيلة كانت ، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة .

14



التعليم عن بعد

من أنماط التعليم تستخدم فيه وسائل وتقنيات الكترونية في العملية التعليمية وإدارة التفاعل بها ويتصف بانفصال بين المعلم والمتعلم ، أو بين المتعلمين ومصادر التعلم ، ويكون الانفصال إما بالبعد المكاني خارج مقرات المؤسسة التعليمية أو بالبعد الزمني أثناء التعلم .



13

التأخر الصباحي

تأخر الطالب عن الحضور إلى المدرسة في الوقت المحدد .

12



المواظبة

التزام الطالب بالحضور إلى المدرسة أو من خلال المنصات التعليمية المعتمدة ، حسب المواعيد الرسمية المحددة لذلك اليوم الدراسي إلى نهايته .

15



إساءة استخدام المنصات التعليمية

استخدام المنصات التعليمية بهدف الإساءة للفرد ، أو المجتمع ، أو الرموز الدينية ، أو الوطنية ، أو التسويق والترويج للحسابات الشخصية في وسائل التواصل المختلفة ، أو إرسال روابط مجهولة قد تحتوي على فيروسات .

16



التنمر الإلكتروني

التنمر باستخدام التقنيات الرقمية ويمكن أن يحدث على سبيل المثال (وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات المراسلة ومنصات الألعاب والهواتف المحمولة) ، وهو سلوك متكرر يهدف إلى إخافة أو استفزاز المستهدفين أو تشويه سمعتهم .

17



الحضور الإلكتروني

توثيق حضور الطالب من خلال مشاركته الفعالة في المقرر الإلكتروني.



18

الحالات عالية الخطورة

أي حدث أو ظرف غير متوقع يمثل تهديدًا مباشرًا أو محتملاً يؤثر على سلامة الطلبة . ويتطلب سرعة التدخل المباشر من إدارة المدرسة مثل : محاولات إيذاء الذات .



19

الإيذاء

كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية ، أو النفسية ، أو الجنسية ، أو التهديد به ، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر ، متجاوزًا بذلك حدود ماله من ولاية عليه ، أو سلطة ، أو مسؤولية ، أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية ، أو علاقة اعالة ، أو وصاية ، أو تبعية معيشية ، ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته ، أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته ، أو من تترتب عليه شرعا ، أو نظاما توفير تلك الحاجات لهم .

20



22

مركز البلاغات

وحدة تابعة لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، مختصة بتلقي البلاغات المتعلقة بحالات الإيذاء أو الإهمال ، وتعمل على إحالة الحالات للجهات المختصة ومتابعتها .



21

مركز الحماية

وحدة إدارية وميدانية متخصصة في مباشرة بلاغات الحماية من الإيذاء ضد الطفل.



الإهمال

عدم توفير حاجات الطالب الأساسية أو التقصير في ذلك ، وتشمل الحاجات الجسدية ، والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية ، والتعليمية والفكرية ، والاجتماعية ، والثقافية ، والأمنية .

المادة (٢) : أهداف قواعد السلوك والمواظبة

الهدف العام:

ضبط السلوك والمواظبة لدى طلبة التعليم العام بما يتوافق مع المبادئ الإسلامية، والقيم الأخلاقية، وثقافة المجتمع .

الأهداف التفصيلية:

١. ترسيخ المبادئ الإسلامية وتعزيز الهوية الوطنية لدى الطلبة.
٢. تعزيز القيم وتنمية الاتجاهات السلوكية الإيجابية لدى الطلبة.
٣. تعزيز قيم التعامل الرقمي لدى الطلبة، والالتزام بالسلوك الإيجابي أثناء تعلمهم عن بعد.
٤. تهيئة البيئة التعليمية والتربوية المناسبة للطلبة ومنسوبي المدرسة.
٥. تحديد المسؤوليات والأدوار لتحقيق التكامل داخل المجتمع المدرسي بما يضمن تطبيق قواعد السلوك والمواظبة بعدالة ووضوح.
٦. إيجاد مرجعية ضابطة للعاملين في الميدان التربوي تحدد القواعد والإجراءات الواجب اتخاذها لتحقيق بيئة تربوية آمنة، والالتزام بالقيم السلوكية والنظم المدرسية.
٧. تعريف الطلبة وأولياء أمورهم بالأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواظبة وأهمية الالتزام بها.



دور الأسرة في تطبيق قواعد السلوك والمواظبة

١. تعزيز القيم الإسلامية لدى الأبناء، والانتماء والمواطنة، والولاء للقيادة الرشيدة، والمحافظة على أمن الوطن وممتلكاته.
٢. تعزيز التنوع الثقافي، والوسطية والاعتدال الفكري، والتأكد من سلامة البيئة التعليمية من الفكر المتطرف والظواهر السلبية.
٣. تعزيز قيم التعامل الرقمي لدى الأبناء.
٤. تعزيز السلوك الإيجابي والانضباط الذاتي لدى الأبناء.
٥. الاطلاع على جميع أنظمة المدرسة وقواعدها وتعليماتها ومناقشتها مع الأبناء.
٦. التزام ولي أمر الطالب بحضور الاجتماعات ومجالس أولياء الأمور والفعاليات التثقيفية والتوعوية التي تنفذها إدارة المدرسة.
٧. التزام ولي أمر الطالب بمسؤوليته كاملة تجاه ابنه، وفق ما ورد في قواعد السلوك والمواظبة، وفي نظامي الحماية من الإيذاء حماية الطفل ولانحيتيهما التنفيذية.
٨. توثيق العلاقة مع إدارة المدرسة والمعلمين والموجه الطلابي.
٩. تأمين المتطلبات المدرسية ومستلزماتها ومتطلبات التعليم الإلكتروني.
١٠. متابعة الأبناء وتوجيههم نحو التفاعل الرقمي المسؤول في ظل الانفتاح الإعلامي، بما يعزز وعيهم الفكري ويحصنهم من التأثيرات السلبية.
١١. متابعة تعليم الأبناء وتقديمهم في منصات التعليم الالكترونية المعتادة.
١٢. حث الأبناء على التفاعل مع المعلم داخل الفصل الدراسي، أو في منصات التعليم الالكترونية المعتمدة في مختلف الأنشطة الدراسية.
١٣. الوعي بخصائص مراحل النمو للأبناء وما يصاحبها من تغيرات: لتقديم الدعم المناسب.
١٤. غرس قيمة الانضباط لدى الأبناء، من خلال الحرص على الحضور المدرسي المنتظم، والالتزام بحضور الحصص الدراسية وفق الجدول الزمني المحدد.
١٥. التواصل الفوري مع المدرسة عند تغيب الابن، مع توضيح سبب الغياب لضمان الاستمرار في المتابعة والدعم.
١٦. المتابعة المستمرة للتحصيل الدراسي للأبناء.
١٧. إخطار المدرسة باحتياجات الابن والتعاون معها لحل المشكلات السلوكية التي قد يعاني منها.
١٨. إبلاغ الموجه الطلابي أو الوكيل عند تعرض الأبناء لمشكلات سلوكية لتوثيق الحالة واتخاذ الإجراءات اللازمة.



المادة (٤): واجبات الطالب

١. الاعتزاز بالقيم الإسلامية، والانتماء والمواطنة، والولاء للقيادة الرشيدة، والمحافظة على أمن الوطن وممتلكاته.
٢. الالتزام بتعليمات المدرسة وقواعدها وأنظمتها.
٣. التحلي بالوسطية والاعتدال الفكري.
٤. تقدير التنوع الثقافي، واحترام وتقبل الآخرين.
٥. الالتزام بأداب التعامل الرقمي.
٦. الالتزام بالسلوك الإيجابي داخل المدرسة وخارجها.
٧. التحلي بالانضباط الذاتي وتحمل المسؤولية.
٨. الحرص على الحضور المدرسي المنتظم، والالتزام بحضور الحصص في الوقت المحدد.
٩. التعامل مع التحديات والمشكلات بطريقة واعية وتفكير إيجابي.
١٠. المحافظة على ممتلكات الطلبة والمدرسة.
١١. التواصل مع إدارة المدرسة أو الموجه الطلابي في حال تعرضه أو أحد زملائه لمشكلة سلوكية.



المادة (٥): تقييم السلوك

يُقيّم السلوك وفق الآتي:

يُعدّ السلوك مادة مستقلة يعكس مخرجات تعليم وتحصيل الطالب من النواحي الأخلاقية، وتحسب

درجة السلوك ضمن مجموع درجات الطالب بالمعدّل الدراسي الفصل من الصف الثالث الابتدائي إلى

الصف الثالث الثانوي، ويُخصّص لمادة السلوك (١٠٠) درجة، وتقسّم إلى مكونين أساسيين:

السلوك الإيجابي:

هو السلوك المتوقع من جميع الطلبة بدون ارتكاب مشكلات سلوكية ويخصّص له (٨٠%) من إجمالي درجة السلوك.

• يُعدّ كل طالب مستحقاً لدرجة السلوك الإيجابي (٨٠) درجة بشكل تلقائي في بداية كل فصل دراسي.

• في حال قيام الطالب بمشكلة سلوكية تحسم إدارة المدرسة من درجات السلوك الإيجابي، وفق الإجراءات المنصوص عليها في قواعد السلوك والمواظبة.

أ- السلوك المتميز:

• هو السلوك الذي يعكس الممارسات المتميزة المتسقة مع القيم الإسلامية والهوية الوطنية، يظهرها الطالب من خلال حسن تصرفه وأخلاق ومبادراته في المجتمع المدرسي.

• يُخصّص ل (٢٠%) من إجمالي درجة السلوك.

• تقييم السلوك المتميز للطلاب ومنحه الدرجات المستحقة، والمُصنفة ضمن ممارسات السلوك المتميز الموضحة في قواعد السلوك والمواظبة.

• يُتاح للطلاب فرص تعويض الدرجات المحسومة من السلوك الإيجابي خلال الفصل الدراسي، من خلال تنفيذ ممارسات السلوك المتميز المقترحة.

• يحق للطلاب المخالف سلوكياً الجمع بين الفرص لتعويض الدرجات المحسومة من السلوك الإيجابي.

• يحق للطلاب تكرار السلوك المتميز لاكتساب مزيداً من الدرجات بحيث لا تتجاوز درجات سلوك الطالب مئة درجة.

• يقدم الطالب الشواهد التي تثبت قيامه بفرصة تعويضية لوكيل شؤون الطلبة، ويُحتفظ بها في ملفه.

• تُدوّن درجة السلوك في حقل خاص بها في كشف بطاقة الدرجات، ويعد هذا الحقل جزءاً لا يتجزأ من أي كشف للدرجات تصدره المدرسة.



توزيع درجات الحسم:






السلوك المتميز :

يُقيّم السلوك المتميز بناءً على ما يعكسه الطالب من التزام بالقيم (مثل: الانضباط ، التسامح ، الأمانة، العزيمة التعاون، الانتماء الوطني) المتمثلة في الممارسات المقترحة التالية والممارسات المدرجة في برنامج تعزيز السلوك الإيجابي

القيم	التعريف
الانتماء الوطني	الولاء، وحفظ البيعة لقيادته الرشيدة والاعتزاز بتاريخ وهويته وموروثه ومكتسباته، والحرص على المشاركة بإيجابية في المناسبات الوطنية المتنوعة.
الانضباط	تحمل المسؤولية في أداء المهام والواجبات، والقيام بالعمل بانتظام والالتزام بالأنظمة والتعليمات وضبط السلوك واحترام حقوق الآخرين.
العزيمة	الاجتهاد والسعي المتواصل للتفوق والتميز وتحقيق الأهداف، مع مواجهة الصعاب والمتغيرات والتحديات بطرق وأساليب متنوعة، وبذل الجهود للتغلب على المعوقات.
التسامح	التسامي والصبر في التعامل مع الآخرين، والتغاضي عن الزلات، والعفو عند المقدرة، والتعامل مع الآخرين باللين والرفق والرحمة. مع تقدير واحترام مشاعرهم وظروفهم، بما يعزز ثقافة التعايش بين كافة أفراد المجتمع.
الأمانة	حفظ الأمانة، وأداء الحقوق بإخلاص وصدق ونزاهة ووضوح في التعامل مع الآخرين.
التعاون	المشاركة في تقديم العون والمساعدة للآخرين والإحسان إليهم، والتكاتف معهم لتحقيق المنافع المشتركة.



موضوعات السلوك المتميز المقترحة



التوعية بالاعتدال ونبذ
التطرف



الولاء للقيادة والوطن



تاريخ المملكة أو أحد
رموزها



تنمية مهارات الحوار



تعزيز التسامح والاحترام
ونبذ التمييز والعنصرية



تعزيز اللغة العربية



أخطار المخدرات



التطوير الشخصي



الاعتناء بالبيئة المدرسية



الدرجة	ممارسات السلوك المتميز المقترحة
ست درجات	انضباط الطالب وعدم غياب بدون عذر خلال الفصل الدراسي.
درجتان لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none">المشاركة في الخدمة المجتمعية خارج المدرسة.تقديم فعالية حوارية.المشاركة في حملة توعوية.عرض تجارب شخصية ناجحة.الالتحاق ببرنامج أو دورة.
أربع درجات لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none">المشاركة في مجالات الأنشطة المدرسية التالية:مهارات الاتصال (التعلم الجماعي، التعلم بالأقران ، ...)مهارات القيادة والمسؤولية (التخطيط، التحفيز، ...).المهارات الرقمية (إعداد العروض، تصاميم المحتوى الإلكتروني، ...).مهارة إدارة الوقت.
درجتان لكل مشاركة	<ul style="list-style-type: none">كتابة رسالة شكر (مثل رسالة للوطن، للقيادة الرشيدة للأسرة، للمعلم... إلخ).المشاركة في الإذاعة.تقديم مقترح لصالح المجتمع المدرسي.التعاون مع الزملاء والمعلمين وإدارة المدرسة.
تقدّر المدرسة الدرجة المناسبة للسلوك بناء على توصية لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بما لا يتجاوز ست درجات	<ul style="list-style-type: none">إذا اكتسب الطالب سلوكاً متميزاً غير ما ذكر في موضوعات أو ممارسات السلوك المتميز المقترحة.

• إرفاق ما يثبت مشاركة الطالب من جهات معتمدة من داخل المدرسة أو خارجها.

المادة (١٠) : المشكلات السلوكية من الدرجة الأولى للمرحلة المتوسطة

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة لنفسها يطبق عليه الإجراء الذي يليه

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

المشكلة السلوكية

١. التأخر الصباحي

٢. عدم حضور الاصطفاف الصباحي في حال كان الطالب

متواجدا داخل المدرسة.

٣. التأخر عن الاصطفاف الصباحي - في حال كان الطالب

متواجدا داخل المدرسة - أو العبث أثناءه.

٤. التأخر في الدخول عن الحصص.

٥. إعاقة سير الحصص الدراسية مثل: الحديث الجاني،

المقاطعة المستمرة غير الهادفة لشرح المعلم، تناول

الأطعمة أو المشروبات أثناء الدرس.

٦. النوم داخل الفصل

٧. تكرار الدخول والخروج من بوابة المدرسة وقت

الحضور والانصراف

٨. التجمهر أمام بوابة المدرسة

-الإجراء الأول:

تنبيه شفهي أول، وتوضيح أثر السلوك.

-الإجراء الثاني:

تنبيه شفهي ثاني، ومناقشة السلوك الإيجابي والسلبي.

-الإجراء الثالث:

تسجيل المخالفة، إشعار ولي الأمر، حسم درجة، إحالة للمرشد الطلابي.

-الإجراء الرابع:

حضور ولي الأمر، خطة تعديل سلوك، حسم درجة إضافية، إحالة للجنة التوجيه.



مدرسة

المادة (١١) : المشكلات السلوكية من الدرجة الثانية للمرحلة المتوسطة

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسها يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

١. عدم حضور الحصة الدراسية أو الهروب منها
٢. الدخول أو الخروج من الفصل دون استئذان
٣. دخول فصل آخر دون استئذان
٤. إثارة الفوضى داخل الفصل أو في وسائل النقل المدرسي.
٥. الشجار أو الاشتراك في مضاربة جماعية
٦. إشارات أو حركات غير لائقة تجاه الطلاب
٧. ألفاظ مسيئة أو تهديد
٨. إلحاق الضرر بممتلكات الطلاب
٩. العبث بممتلكات المدرسة
١٠. إتلاف الكتب الدراسية

- الإجراء الأول :

إشعار ولي الأمر .حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي مع إمكانية التعويض، أخذ تعهد خطي من الطالب بعدم تكرار المخالفة، إحالة للموجه الطلابي.

- الإجراء الثاني :

خطة تعديل السلوك، توقيع ولي الأمر، متابعة الموجه الطلابي.

- الإجراء الثالث :

تحويل للجنة التوجيه الطلابي، نقل الطالب لفصل آخر وفقاً قرار اللجنة.



المادة (١٢): المشكلات السلوكية من الدرجة الثالثة للمرحلة المتوسطة.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

- الإجراء الأول :

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- دعوة ولي أمر الطالب، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة، وأخذ تعهد خطي على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيع ولي الأمر بالعلم
- حسم ثلاث درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك
- الاعتذار إلى من أساء إليهم
- إصلاح ما أتلّفه الطالب، أو إحضار بديل عنه.
- مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة وإتلافها من قبل لجنة التوجيه الطلابي المدرسة وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي وإعداد محضر بذلك.
- الإجراء الثاني :

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول
- دعوة ولي أمر الطالب، وإنذار الطالب كتابيا بالنقل إلى مدرسة أخرى في حال تكرار المخالفة، وتوقيع ولي الأمر بالعلم بذلك.
- تحويل الحالة إلى لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة لوضع الحلول المناسبة لمخالفته وفقا لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة.

- ١- عدم التقيد بالزي المدرسي
- ٢- الشجار أو الاشتراك في مضاربة جماعية
- ٣- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه الطلبة
- ٤- التلغظ بكلمات نابية على الطلبة أو تهديدهم او السخرية منهم
- ٥- إلحاق الضرر المتعمد بممتلكات الطلبة
- ٦- العبث بتجهيزات المدرسة او مبانيها (كأجهزة الحاسوب، الكهرياء، المعامل، حافلة المدرسة والكتابة على الجدار وغيره)
- ٧- إحضار المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة دون استخدامها، وذلك مثل (الألعاب النارية، البخاخات الغازية الملونة، المواد الكيميائية)
- ٨- حيازة السجائر بأنواعها.
- ٩- حيازة المواعيد الإعلامية الممنوعة المقروءة، أو المسموعة، أو المرئية
- ١٠- التوقيع عن ولي الأمر من غير علمه على المكاتبات المتبادلة بين المدرسة وولي الأمر
- ١١- امتهان الكتب الدراسية

- نقل الطالب المخالف سلوكيا إلى فصل آخر وفقا لقرار لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة.
 - متابعة حالة الطالب من قبل الموجه الطلابي لتقديم الخدمات التربوية.
- الإجراء الثالث :

تحويل للجنة التوجيه الطلابي، نقل الطالب لفصل آخر وفقًا لقرار اللجنة.

- الإجراء الثالث

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة لاتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول
- ترفع إدارة المدرسة رسميا وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه في المدرسة بخصوص القضية.
- يصدر مدير التعليم قرار بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، مع الأخذ برأي ولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقة ولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية.



المادة (١٣): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للمرحلة المتوسطة.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.



المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل السلوك

- ١- تعمد إصابة أحد الطلبة عن طريق الضرب باليد أو استخدام أدوات غير حادة تحدث إصابة (جرحاً، أو نزفاً، أو كسراً)
 - ٢- سرقة شيء من ممتلكات الطلبة أو المدرسة.
 - ٣- التصوير أو التسجيل الصوتي للطلبة.
 - ٤- إلحاق الضرر المتعمد بتجهيزات المدرسة أو مبانيها (كأجهزة الحاسوب، أدوات ومعدات الأمن والسلامة المدرسية، الكهرباء، المعامل، الحافلة المدرسية)
 - ٥- التدخين بأنواعه داخل المدرسة.
 - ٦- الهروب من المدرسة.
 - ٧- إحضار أو استخدام المواد أو الألعاب الخطرة إلى المدرسة، مثل (الألعاب النارية، البخاخات الغازية الملونة، المواد الكيميائية).
 - ٨- عرض أو توزيع المواد الإعلامية الممنوعة المقروءة أو المسموعة أو المرئية
- الإجراء الأول:
- إحالة الطالب من قبل إدارة المدرسة إلى لجنة التوجيه الطلابي لدراسة مشكلته السلوكية بعد حدوثها مباشرة لاتخاذ ما يلي:
- دعوة ولي أمر الطالب، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشة خطة تعديل السلوك، وضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة وأخذ تعهد خطي على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه، وإنذاره بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة إعادة تكرار المشكلة، توقيع ولي الأمر بالعلم.
 - حسم عشر درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض، وإشعارولي الأمر بذلك.
 - تقديم الاعتذار لمن أسيء إليهم
 - إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه، وإشعارولي الأمر بذلك.
 - مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد ممنوعة، وإتلافها (وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي)، وإعداد محضر بذلك من قبل لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة.
 - نقل الطالب من فصل إلى آخر وفقاً لقرار لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة.
 - متابعة الحالة من الموجه الطلابي، وتقديم الخدمات التربوية.

- الإجراء الثاني:

- تنفيذ جميع ما ورد في الإجراء الأول، باستثناء نقل الطالب من الفصل.
- رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه في المدرسة إلى إدارة التعليم رسمياً وبصفة عاجلة بخصوص القضية.
- إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأي ولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقة ولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
- تمكين الطالب من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها وإشعارولي الأمر بذلك
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية



المادة (١٤) : المشكلات السلوكية من الدرجة الخامسة للمرحلة المتوسطة .

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

- ١- الإساءة أو الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام
 - ٢- الإساءة للدولة أو رموزها
 - ٣- بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة ، أو تكفيرية ، أو إلحادية ، أو مسيئة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية.
 - ٤- الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب العنصرية، أو الفتن القبلية، أو الطائفية، أو المذهبية.
 - ٥- التزوير أو الاستخدام أو الاستفادة من الوثائق، أو الأختام الرسمية بطريقة غير مشروعة نظاما
 - ٦- التحرش الجنسي
 - ٧- المظاهر أو الصور أو الشعارات التي تدل على الشذوذ الجنسي أو الترويج لها.
 - ٨- إشعال النار داخل المدرسة
 - ٩- حيازة أو استخدام أو تهديد الطلبة بالأسلحة النارية أو ما في حكمهما (مثل: السكاكين والأدوات الحادة والرصاص بدون مسدس)
 - ١٠- حيازة، أو تعاطي، أو ترويج المخدرات، أو المسكرات.
 - ١١- الجرائم المعلوماتية بكافة أنواعها.
 - ١٢- ابتزاز الطلبة.
 - ١٣- التنمر بجميع أنواعه وأشكاله.
- تدون إدارة المدرسة محضر لإثبات الواقعة.
 - دعوة ولي أمر الطالب، وتبليغه بمشكلة الطالب والإجراءات المترتبة على ذلك.
 - حسم خمس عشرة درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها، وإشعارولي الأمر بذلك.
 - اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
 - متابعة الحالة من الموجه الطلابي وتقديم الخدمات التربوية
 - رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بخصوص القضية إلى إدارة التعليم رسمياً وبصفة عاجلة.
 - إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأي ولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حال عدم موافقة ولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
 - متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية.

المادة (١٥): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للطلبة تجاه الهيئة التعليمية والإدارية.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

- الإجراء الأول :

إحالة الطالب من قبل إدارة المدرسة إلى لجنة التوجيه الطلابي لدراسة مشكلته السلوكية بعد حدوثها مباشرة لاتخاذ ما يلي:

- دعوة ولي أمر الطالب، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشة خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة وأخذ تعهد خطي على الطالب بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه، وإنذاره بالنقل إلى مدرسة أخرى في حالة إعادة تكرار المشكلة، توقيع ولي الأمر بالعلم.
- حسم عشر درجات من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض، وإشعارولي الأمر بذلك.
- الاعتذار لمن أسىء إليهم
- مصادرة ما بحوزة الطالب من مواد وإتلافها (وذلك فيما لم يرد فيه نص نظامي)، وإعداد محضر بذلك
- تحويل الطالب إلى فصل آخر وفقاً لقرار التوجيه الطلابي في المدرسة.
- تحويل الطالب إلى الموجة الطلابي لدراسة حالته.

- الإجراء الثاني:

- تنفيذ جميع ماورد في الإجراء الأول، باستثناء نقل الطالب من الفصل.
- ترفع إدارة المدرسة رسمياً وبصفة عاجلة لإدارة التعليم محضر اجتماع لجنة التوجيه في المدرسة بخصوص القضية.

١- تهديد المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.

٢- التلغظ بألفاظ غير لائقة تجاه المعلمين، أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، قولاً أو فعلاً

٣- التوقيع عن أحد منسوبي المدرسة على المكاتبات المتبادلة بين المدرسة وأولياء الأمور.

٤- تصوير المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، أو التسجيل الصوتي لهم (مالم يؤخذ إذن خطي بالموافقة الصريحة على ذلك)

- يصدر مدير التعليم قرار بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأي ولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حالة عدم موافقة ولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
- تمكين الطالب من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها وإشعار ولي الأمر بذلك
- متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية



المادة (١٦): المشكلات السلوكية من الدرجة الخامسة للطلبة تجاه الهيئة التعليمية والإدارية.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

- ١- إلحاق الضرر بممتلكات المعلمين أو الإداريين أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة، أو سرققتها
 - ٢- الإشارة بحركات مخلة بالأدب تجاه المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
 - ٣- الاعتداء بالضرب على المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
 - ٤- ابتزاز المعلمين أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
 - ٥- الجرائم المعلوماتية تجاه المعلمين، أو الإداريين، أو من في حكمهم من منسوبي المدرسة.
- تدون إدارة المدرسة محضر لإثبات الواقعة.
 - دعوة ولي أمر الطالب، وتبليغه بمشكلة الطالب والإجراءات المترتبة على ذلك.
 - حسم خمس عشرة درجة من درجات السلوك الإيجابي للطالب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة في المدرسة المنقول إليها، وإشعارولي الأمر بذلك.
 - اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
 - إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه، وإشعارولي الأمر بذلك
 - رفع محضر اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة رسمياً روبصفة عاجلة إلى إدارة التعليم بخصوص القضية.
 - إصدار قرار من مدير التعليم بنقل الطالب إلى مدرسة أخرى مع استمراره بالدراسة حتى النقل، وأخذ رأي ولي الأمر في المدرسة التي سينقل إليها الطالب (وفي حال عدم موافقة ولي الأمر على المدرسة يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه)
 - متابعة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة المنقول إليها الطالب لتقديم الخدمات التربوية



المادة (١٧): الأدب العامة للسلوك الرقمي.

١. التمسك بالقيم الإسلامية وتعاليم الدين الحنيف.
٢. طاعة ولاة الأمر واحترام الرموز الوطنية، وعدم مخالفة تعاليم الدين أو قوانين الدولة وأنظمتها.
٣. استشعار المسؤولية الوطنية في التعاملات الرقمية.
٤. احترام قوانين حقوق الملكية الفكرية، وتوضيح المراجع والمصادر المستخدمة في المشاركة الإلكترونية تجنباً للانتحال.
٥. تجنب نشر البيانات الشخصية كالأسماء، وبيانات الاتصال والعناوين.
٦. تجنب ترك جهاز الحاسوب في الأماكن العامة أو السماح للآخرين باستخدامه دون مراقبة.
٧. استخدام وسائل التواصل الإلكترونية الرسمية المعتمدة من قبل الوزارة للتواصل مع المعلمين، وإدارة المدرسة، والطلبة، وتجنب استخدام غيرها من التطبيقات أو منصات التواصل الاجتماعي.
٨. تجنب استخدام منصات التعليم الإلكترونية المعتمدة لتحميل أي مادة تحتوي على فيروسات، أو شفرات حاسوبية، أو ملفات، أو برامج قد تؤثر على الموقع أو الأجهزة المرتبطة به أو تعيق عملها.
٩. تجنب تغيير أو إتلاف أو شطب أي محتوى على منصات التعليم الإلكترونية المعتمدة.
١٠. تجنب تعطيل خطوط الاتصال الاعتيادية بأي شكل من الأشكال.
١١. تجنب استخدام أي أداة أو برنامج للتدخل في تشغيل المنصات الإلكترونية أو تنفيذ أي نشاط فيها.
١٢. تجنب فك تشفير أو تفكيك أو إعادة تجميع أي من البرامج التي تشكل الموقع أو جزءاً منه.
١٣. تجنب نشر أو بث أي محتوى ضار يحتوي على برامج ضارة كالفيروسات أو غمها بهدف الإضرار بأي أو معلومات أو الاستيلاء على ملكيتها.
١٤. تقديم الأعمال والأنشطة والاختبارات الإلكترونية من الطالب نفسه، ورفض قبول الأعمال المقدمة من آخرين أو من مصادر خارجية.
١٥. توضيح المطلوب في البريد الإلكتروني (الفكرة الأساسية) بشكل مختصر وواضح، مع مراجعة البريد والمشاركات والأنشطة الإلكترونية قبل إرسالها.
١٦. الحفاظ على سرية اسم المستخدم وكلمة المرور الصادرة من الجهات الرسمية، وعدم مشاركتها مع الآخرين.
١٧. الحذر من التعامل مع الروابط المجهولة التي قد تؤدي إلى محاولات تصيد إلكتروني.
١٨. التأكد من الاتصال بشبكات الانترنت الآمنة.
١٩. التأكد من إغلاق المنصة التعليمية بالكامل بعد الانتهاء من الحصص الافتراضية حفاظاً على الخصوصية.

المادة (١٨): آداب السلوك الرقمي في المنصة الرقمية.

أ - الحضور والانصراف:

- ١ - حضور فصول منصات التعليم الالكترونية المعتمدة في الوقت المحدد.
- ٢ - الانصراف بعد انتهاء وقت الحصة في منصات التعليم الالكترونية المعتمدة لمنع التشتت وتفادي بطء جهاز الحاسب الآلي.

ب - المشاركة الصفية في الفصل في منصات التعليم الالكترونية المعتمدة:

- ١ - احترام مشاركات الطلبات والتعامل معهم بلطف، وتقبل النقد البناء من الآخرين.
- ٢ - الابتعاد عن نطق أو كتابة الألفاظ البذيئة، أو إرسال وسائط مخلة بالأداب، أو عبارات تحفز على العنصرية، والطائفية والقبلية، والتشهير والإساءة واللمز والانتقاص من الآخرين ومجهوداتهم.
- ٣ - رفض أي شكل من أشكال التنمر الإلكتروني على المعلمات أو الطالبات سواء على الأسماء، أو الصور، أو الألقاب، أو المشاركات الصفية.
- ٤ - عدم تسجيل أو تصوير ما يحدث داخل الفصل في منصات التعليم الإلكتروني المعتمدة ونشر في أي وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي.
- ٥ - الاستئذان قبل المشاركة الإلكترونية برفع اليد من خلال البرنامج، والحديث بعد الاستئذان من المعلمة.
- ٦ - إغلاق مكبر الصوت أو الكاميرا، وعدم فتحها إلا بإذن المعلمة.
- ٧ - ارتداء الملابس اللائقة والرسمية عند المشاركة من خلال الكاميرا مع مراعاة الذوق العام.
- ٨ - التأكيد من الملفات المرفوعة مسبقا قبل مشاركتها في الحصة الافتراضية في منصات التعليم الالكترونية المعتمدة
- ٩ - مراعاة استخدام اللغة العربية وقواعد الأملاء وصحة الكتابة في المشاركة الإلكترونية.
- ١٠ - الابتعاد عن إرسال الصور أو الملصقات التعبيرية والاختصارات في المحادثات أثناء الحصة منصات التعليم الالكترونية المعتمدة دون إذن المعلمة.



المادة (٢٣): المشكلات السلوكية من الدرجة الأولى للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

الاجراء الأول:

التنبيه الشفهي الأول من المعلم أو إدارة المدرسة للطلاب عن السلوك وأضراره المترتبة، وكونه يعد سلوكا غير مرغوب بأسلوب تربوي حكيم.

الاجراء الثاني:

التنبيه الشفهي الثاني من المعلم، أو إدارة المدرسة عند مباشرة الموقف بأسلوب تربوي حكيم، وتعزيز السلوك الإيجابي.

الاجراء الثالث:

- تدوين المشكلة السلوكية من المعلم المباشر للموقف في سجل المشكلات السلوكية وتوقيع الطالب عليها.
- إشعارولي امر الطالب هاتفيا بمشكلة الطالب السلوكية.
- حسم درجة من درجات السلوك الإيجابي للطلاب من قبل إدارة المدرسة، مع تمكنه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك. إحالة الطالب الى الموجه الطلابي لدراسة حالته.

الإجراء الرابع:


- دعوة ولي امر الطالب الكترونيا وإخطاره بسلوك الطالب غير المرغوب فيه، والاتفاق على خطة لتعديل السلوك بين الأسرة والمدرسة يقوم بها الموجه الطلابي.
- حسم درجة واحدة من درجات السلوك الإيجابي للطلاب من قبل إدارة المدرسة، مع تمكنه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- تحويل الطالب الى لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة لبحث أسباب عدم استجابة الطالب لإجراءات تعديل السلوك، وإيجاد الحلول المناسبة للمشكلات السلوكية وفق تقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي في المدرسة.

١- التأخر في حضور الحصة الافتراضية.

٢- الخروج المتكرر من الحصص الافتراضية في منصات التعليم الالكترونية المعتمدة بدون عذر.

٣- التأخر عن الاصطفاف الصباحي- في حال كان الطالب متواجدا داخل المدرسة – أو العبث اثناءه.

٤- إعاقة سير الحصص الافتراضية مثل: الكتابة في المحادثة وتشتيت انتباه الطلبة والمقاطعة المستمرة غير الهادفة لشرح المعلم أثناء الحصة.





المادة (24) : المشكلات السلوكية من الدرجة الثانية للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد .

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

١- الهروب من الحصّة الافتراضية.

٢- الارسال المتعمد لمواد أو روابط ليس لها علاقة بالمحتوى.

الاجراء الأول:

- تحويل الطالب الى إدارة المدرسة ويتخذ معه ما يلي.
- أخذ تعهد على الطالب بعدم تكرار المشكلة.
- إشعارولي الأمرهاتفيا بمشكلة الطالب السلوكية والإجراءات المتخذة.
- حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي للطالب. مع تمكنه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- إحالة الطالب الى الموجه الطلابي لدراسة حالته

الاجراء الثاني:

- دعوة ولي امر الطالب الكترونيا وإخطاره بسلوك الطالب غير المرغوب به.
- حسم درجتين من درجات السلوك الإيجابي للطالب. مع تمكنه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك
- متابعة حالة الطالب من الموجه الطلابي لتقديم الخدمات التربوية.

الاجراء الثالث:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الثاني.
- إحالة الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي لوضع الحلول المناسبة وفقا لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي.



المادة (٢٥): المشكلات السلوكية من الدرجة الثالثة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

الإجراء الأول:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- دعوة ولي امر الطالب إلكترونياً، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة، واخذ تعهد خطي على الطالب إلكترونياً بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيع ولي الأمر إلكترونياً بالعلم
- حسم ثلاث درجات من السلوك الإيجابي للطالب مع تمكينه من فرص التعويض وإشعارولي الأمر بذلك.
- الاعتذار إلى من أساء إليهم.
- متابعة حالته من الموجه الطلابي لدراسة الحالة.
- متابعة حالته من الموجه الطلابي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثاني:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول
- تحويل الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي لوضع الحلول المناسبة وفقاً لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي.

- استخدام صور منافية للقيم والذوق العام في حالة الطالب
- التلفظ بكلمات نابية على الطلبة، أو تهديدهم أو السخرية منهم.
- تصوير أو تسجيل الدروس الافتراضية ونشرها.
- إساءة استخدام معلومات الدخول الشخصية في المنصات التعليمية.

المادة (٢٦): المشكلات السلوكية من الدرجة الرابعة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

المشكلة السلوكية

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

الإجراء الأول:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- دعوة ولي امر الطالب إلكترونياً، وتوضيح الإجراءات المترتبة على هذا السلوك في حال تكراره، ومناقشته في خطة تعديل السلوك، ووضع برنامج وقائي مشترك مع الأسرة اخذ تعهد خطي على الطالب إلكترونياً بعدم تكرار السلوك غير المرغوب فيه وتوقيع ولي الأمر إلكترونياً بالعلم
- حسم عشر درجات من السلوك الإيجابي للطالب مع تمكنه من فرص التعويض لتعديل سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة، وإشعار ولي الأمر بذلك.
- الاعتذار إلى من أساء إليهم.
- متابعة حالته من الموجه الطلابي لدراسة الحالة.
- متابعة حالته من الموجه الطلابي لتقديم الخدمات التربوية.

الإجراء الثاني:

تحويل الطالب إلى إدارة المدرسة، واتخاذ ما يلي:

- تنفيذ جميع ما ذكر في الإجراء الأول مع تغيير إجراءات خطة تعديل السلوك.
- تحويل الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي لوضع الحلول المناسبة وفقاً لتقرير دراسة الحالة من الموجه الطلابي

- كتابة عبارات، أو إرسال صور، أو مقاطع فيديو مخلة بالآداب للمعلمين أو زملائهم من الطلبة.
- التصوير أو التسجيل الصوتي للمعلمين أو الطلبة.



المادة (٢٧): المشكلات السلوكية من الدرجة الخامسة للطلبة في التعليم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

إذا ارتكب الطالب مشكلة سلوكية يطبق عليه الإجراء الأول، وإذا كرر المشكلة نفسه يطبق عليه الإجراء الذي يليه.

الإجراء التربوي العلاجي لتعديل

المشكلة السلوكية

- تدون إدارة المدرسة محضر لإثبات الواقعة.
- دعوة ولي أمر الطالب إلكترونياً، وتبلغه بمشكلة الطالب والإجراءات المترتبة على ذلك.
- حسم خمس عشر درجة من درجات السلوك الإيجابي للطلاب، مع تمكينه من فرص التعويض لتعدي سلوكه وتعويض الدرجات المحسومة، وإشعارولي أمره بذلك
- اجتماع لجنة التوجيه الطلابي في المدرسة بعد وقوع القضية مباشرة لدراسة ظروفها وملابساتها.
- متابعة حالة الطالب من قبل الموجه الطلابي وتقديم الخدمات التربوية.

- الإساءة أو الاستهزاء بشيء من شعائر الإسلام.
- الإساءة للدولة أو رموزها.
- بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة، أو مسيئة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية
- الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب العنصرية أو الفتنة القبلية والطائفية والمذهبية بالمدرسة.
- ابتزاز الطلبة.
- التنمر الإلكتروني.
- التحرش الجنسي الإلكتروني.
- المظاهر أو الصور أو الشعارات التي تدل على الشذوذ الجنسي أو الترويج لها.
- الترويج للمخدرات.
- الجرائم المعلوماتية بكافة أنواعها.



المادة (٣٣): إجراءات التعامل مع الطلبة المتغيبين بعذر خلال العام الدراسي

يتم التعامل مع الطالب الذي يتكرر غيابه بعذر مقبول (سواء كانت أيام متصلة أو منفصلة) وفق الإجراءات التالية:

التواصل مع ولي الأمر في نفس اليوم الذي يغيب في الطالب من خلال الرسالة النصية أو المكالمات الهاتفية للاستفسار عن سبب الغياب	
أيام الغياب	الإجراءات المتخذة
٣	<ul style="list-style-type: none"> • تحويل الطالب للموجة الطلابي لتقديم الدعم والخدمات التربوية المناسبة له (خطة التعلم في أيام الغياب) ودراسة الحالة إذا احتاج الأمر • استدعاء ولي الأمر، ويعقد اجتماع حضوري معه يتضمن ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> - إبلاغه بالإجراءات المترتبة على غياب ابنه. - تقييم الخدمات التربوية والخطة العلاجية المقدمة للطالب وتحديثها بما يلزم وفق الحالة.
٥	<ul style="list-style-type: none"> • في حال عدم التزام ولي الأمر بالخطة التربوية (خطة التعلم في أيام الغياب) يحال الطالب إلى لجنة التوجيه الطلابي، ويتم تنظيم جلسة توعوية مع ولي الأمر، للتأكيد على أهمية اتباع الخطط التربوية والعلاجية.
١٠	<ul style="list-style-type: none"> • في حال الاشتباه بتعرض الطالب للإهمال تخاطب المدرسة الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتيهما التنفيذية، وإشعار إدارة التعليم بذلك. • تتخذ المدرسة الإجراءات النظامية المطلوبة بالتنسيق والمتابعة مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة حيال ما تم من إجراءات للحالات المحالة لهم.



المادة (٣٤): إجراءات التعامل مع الطلبة المتغييبين بدون عذر خلال العام الدراسي

ملاحظات	الإجراءات المتخذة	أيام الغياب
<p>في حال كانت أيام الغياب متصلة (٣ أياماً وأكثر) تخاطب المدرسة الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتيهما التنفيذية</p> 	<ul style="list-style-type: none"> • تحويل الطالب للموجة الطلابي لتقديم الدعم والخدمات التربوية المناسبة له (خطة التعلم في أيام الغياب) ودراسة الحالة إذا احتاج الأمر • عند استمرار الغياب يستدعى ولي الأمر، ويعقد اجتماع حضوري معه يتضمن ما يلي: معه يتضمن ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> - إبلاغه بالإجراءات المترتبة على غياب ابنه - تقييم الخدمات التربوية والخطة العلاجية المقدمة للطلاب وتحديثها بما يلزم وفق الحالة. - استمرار تقديم الخدمات التربوية للطلاب ومتابعة حالته. 	٣
	<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء ولي الأمر لمناقشة أسباب الغياب. • إحالة الطالب للجنة التوجيه الطلابي، وعقد اجتماع لمراجعة الخطة التربوية للطلاب ومتابعة حالته • تنبيه ولي الأمر بالإجراءات المترتبة على استمرار غياب ابنه. 	٥
	<ul style="list-style-type: none"> • مخاطبة الجهات ذات الاختصاص من قبل المدرسة حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتيهما التنفيذية، وإشعار إدارة التعليم بذلك. • متابعة الإجراءات والتنسيق من قبل المدرسة بعد اتخاذ الإجراءات النظامية المطلوبة، مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة، حيال ما تم من إجراءات للحالات المحالة لهم. 	١٠



المراجع:

- ١- لائحة قواعد السلوك والمواظبة لطلبة التعليم العام الإصدار الخامس ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥ م .
- ٢- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف الثاني متوسط الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥ م .
- ٣- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف السادس الابتدائي ، ص ٢٦ ، الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥ م .
- ٤- كتاب الدراسات الاجتماعية للصف السادس الابتدائي ، ص ٣٧ ، الفصل الدراسي الأول ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥ م .





وزارة التعليم
Ministry of Education

الملاحق



النماذج

م	النماذج
١.	نموذج الالتزام المدرسي
٢.	نموذج رصد درجات السلوك المتميز
٣.	بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (١)
٤.	بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (٢)
٥.	ملاحظات ولي الأمر
٦.	إحصائية الطالبة للغياب خلال الفصل الدراسي



نموذج الالتزام المدرسي

<p>الاسم:</p> <p>المرحلة:</p> <p>الصف:</p> <p>نعم أنا الطالب/الطالبة الموضح اسمه وبياناته أعلاه. قد اطلعت على محتوى قواعد السلوك والمواظبة. وبناء عليه أتعهد أن ألتزم بالأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواظبة.</p> <p>التوقيع: التاريخ // 14 هـ</p>	<p>خاص بالطالب/الطالبة</p>
<p>نعم أنا ولي أمر الطالب/الطالبة الموضح اسمه وبياناته أعلاه. قد اطلعت على محتوى قواعد السلوك والمواظبة. وبناء عليه أتعهد أن أتعاون مع إدارة المدرسة في سبيل مصلحة ابني/ ابنتي، ليكون ملتزماً بالأنظمة والتعليمات الخاصة بقواعد السلوك والمواظبة، وأتحمل مسؤولية صحة أرقام التواصل التالية:</p> <p>الاسم:</p> <p>التوقيع: التاريخ / / 14 هـ</p> <p>العمل: هاتف العمل:</p> <p>هاتف المنزل: رقم الجوال:</p> <p>رقم آخر:</p>	<p>خاص بولي الأمر</p>

ملحوظة:

١. يؤخذ توقيع الطالب وولي الأمر في بداية العام الدراسي.
٢. تحفظ النماذج في ملف خاص لدى وكيل/وكيلة شؤون الطلبة.



نموذج رصد درجات السلوك المتميز

اسم الطالبة /	الصف /
---------------	--------

ممارسات السلوك المتميز المقترحة	الدرجة المستحقة	تاريخ التنفيذ	شواهد السلوك المتميز	اسم راصد السلوك	توقيع راصد السلوك
انضباط الطالبة وعدم غيابها بدون عذر خلال الفصل الدراسي	٦				
المشاركة في الخدمة المجتمعية خارج المدرسة. تقديم فعالية حوارية المشاركة في حملة توعوية عرض تجارب شخصية ناجحة. الالتحاق ببرنامج أو دورة.	٦				
المشاركة في مجالات الأنشطة المدرسية التالية: مهارات الاتصال (العمل الجماعي، التعلم بالأقران...) مهارات القيادة والمسؤولية كالتخطيط - التحفيز... المهارات الرقمية (إعداد العروض، تصميم المحتوى الإلكتروني) مهارات إدارة الوقت.	٤				
كتابة رسالة شكر (مثلا رسالة للوطن، للقيادة الرشيدة للأسرة، للمعلم...) المشاركة في الإذاعة. التعاون مع الزميلات والمعلمات وإدارة المدرسة.	٢				
إذا اكتسابت الطالبة سلوكًا متميزًا غير ما ذكر في موضوعات أو ممارسات السلوك المتميز المقترحة.	بعد أقصى ٦ درجات تحددها لجنة التوجيه والإرشاد				

موضوعات ممارسات السلوك المتميز المقترحة

١- الولاء للقيادة والوطن	٢- تاريخ المملكة أو أحد رموزها	٣- تعزيز اللغة العربية	٤- التوعية بالاعتدال ونبذ التطرف
٥- التسامح والاحترام ونبذ العنصرية	٦- تعزيز الرفق ونبذ العنف	٧- تنمية مهارات الحوار	٨- الحد من التنمر
٩- المهارات النفسية والاجتماعية	١٠- أخطار المخدرات	١١- التطوير الشخصي	١٢- الاعتناء بالبيئة





وزارة التعليم
Ministry of Education



وزارة التعليم
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم

بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (١)

اسم الطالبة /	الصف /
---------------	--------

اليوم	التاريخ	السلوك الإيجابي



بطاقة التأمل الذاتي لسلوكيات الايجابية اليومية لطالبة (٢)

اسم الطالبة /	الصف /
---------------	--------

اليوم	التاريخ	السلوك الإيجابي	



وزارة التعليم
Ministry of Education



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم

ملاحظات ولي الأمر

اسم الطالبة /	الصف /
---------------	--------

اليوم	التاريخ	الموضوع	افادة إدارة المدرسة





إحصائية الطالبة للغياب خلال الفصل الدراسي

م	الشهر	اليوم	التاريخ	شاهد الغياب بعذر	بدون عذر
١			١٤٤٧ / / هـ		
٢			١٤٤٧ / / هـ		
٣			١٤٤٧ / / هـ		
٤			١٤٤٧ / / هـ		
٥			١٤٤٧ / / هـ		
٦			١٤٤٧ / / هـ		
٧			١٤٤٧ / / هـ		
٨			١٤٤٧ / / هـ		
٩			١٤٤٧ / / هـ		
١٠			١٤٤٧ / / هـ		
١١			١٤٤٧ / / هـ		
١٢			١٤٤٧ / / هـ		
١٣			١٤٤٧ / / هـ		
١٤			١٤٤٧ / / هـ		
١٥			١٤٤٧ / / هـ		





وزارة التعليم
Ministry of Education

تم بحمد الله